

الموضوع: طلب رئيس التفتيش المركزي الموافقة على قبول الدعم التقني والفنى
بخصوص برنامج الحكومة والرقابة والمماسة في لبنان.

المرجع: كتاب إدارة التفتيش المركزي رقم ٢٠٢٢/٣٤٦ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٥ ومرفقاته.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المُبيّنين أعلاه،

نود عكم ربطاً نسخة عن كتاب إدارة التفتيش المركزي المذكور في المرجع أعلاه والمتعلق بطلب الموافقة على قبول الدعم التقني والفنى بخصوص برنامج الحكومة والرقابة والمماسة في لبنان. وقد تتضمن مذكرة تفاهم بين هذه الإدارة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية - وزارة الخارجية والتنمية البريطانية موعدة بتاريخ ٨ أيلول ٢٠٢١ ويمتد البرنامج لمدة ثلاثة سنوات من العام ٢٠١٩ إلى العام ٢٠٢٢، مع التزام السفارة بتخصيص ميزانية إجمالية تصل إلى ٢٥ مليون جنيه إسترليني،

للتفصيل بالأطلاع وبيان الرأي، علماً أن الملف لم يتضمن أي رأي لوزارة الخارجية والمغتربين قبل توقيع المذكرة كما لم يصدر أي تفويض سابق بتوقيعها على النحو الذي يفرضه قرار مجلس الوزراء رقم ٥ تاريخ ٢٠١٥/٣/٥ الذي حدد المسار الإداري كدليل إجرائي لكيفية إعداد وإقرار الإتفاقيات ومعاهدات ومذكرات التفاهم وسوها الواجب إعتماده في توقيع مذكرات التفاهم والتي يبدأ باستطلاع رأي الوزارات المعنية بما فيها وزارة الخارجية والمغتربين ووزارة العدل، ومن ثم أخذ موافقة

السيد رئيس الجمهورية والسيد رئيس مجلس الوزراء على التفاوض، وبعدها عرض مسودة المذكرة على مجلس الوزراء للموافقة عليها والتفوض بالتوقيع وعلى أن يصار في نهاية المطاف إلى إيداع الحساب وزارة الخارجية والمغتربين لمتابعة الدخول حيز التنفيذ.

كما وتحسن الإشارة أيضاً إلى عدم صدور أي قرار عن مجلس الوزراء بقبول الهبة المتمثلة بالدعم التقني والفني الواردة في مشروع المذكرة والذي رصد له ميزانية إجمالية وصلت إلى ٢٥٥ مليون جنيه إسترليني، وذلك على النحو الذي تفرضه المادة ٥٢ من قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته هذا فضلاً عن خلو الملف من أي كشوفات أو مستندات تبين وجهة الصرف والإنفاق والقيود الثبوتية ذات الصلة.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء